

تاج العروس من جواهر القاموس

فالسائر فيهما بمعنَى الجميع . ومن الغريب ما نقله شيخنا عن السَّيِّدِ في
شَرْحِ السَّقَطِ أَنه زعم أَن الذَّحْوِيَّينِ اشترطوا في سائر أَنها لا تُضَافُ إِلَّا إِلَى
شيءٍ قد تقدَّم ذكرُ بَعْضِهِ نحو : رَأَيْتُ فَرَسَكَ وسائرَ الخَيْلِ : دونَ رَأَيْتُ
حِمَارَكَ لَعَدَمِ تَقَدُّمِ ما يَدُلُّ على الخَيْلِ . وَضَافَ أَعْرَابِيٌّ قَوْماً فَأَمَرُوا
الْجَارِيَةَ بِتَطْيِيبِهِ فَقَالَ " بَطْنِي عَطَّيْرِي وسائري ذَرِي " وهو من أمثالهم
المشهورة ومعنَى سائري أَي جَمِيعِي . ومن المَجَازِ : أُغِيرَ على قَوْمٍ فَاسْتَصَرَّخُوا
بَنِي عَمِّهِمْ أَي اسْتَنْصَرُّوهُمْ فَأَبْطَأُوا عَنْهُمْ حَتَّى أُسْرِرُوا وَأُخِذُوا وَذُهِبَ
بِهِمْ ثُمَّ جَاؤُوا أَي بَنُو الْعَمِّ يَسْأَلُونَ عَنْهُمْ فَقَالَ لَهُمُ الْمَسْئُولُ هَذَا
الْقَوْلُ الَّذِي ذُهِبَ مِثْلًا : " أَسَائِرَ الْيَوْمِ وَقَدْ زَالَ الطُّهُرُ " قَالَ
الزَّمَخْشَرِيُّ : يُضَرَّبُ لِمَا يُرْجَى نَيْلُهُ وَفَاتَ وَقْتُهُ أَي أَتَطْعَمُونَ
فِيمَا بَعْدَ وَقْدِ تَبَيُّنِ لَكُمْ الْيَأْسُ لِأَنَّ مَنْ كَانَتْ حَاجَتُهُ الْيَوْمَ بِأَسْرِهِ
وَقَدْ زَالَ الطُّهُرُ وَجَبَ أَنْ يَيْئَسَ كَمَا يَيْئَسُ مِنْهَا بِالْغُرُوبِ . وَذَكَرَهُ
الْجَوْهَرِيُّ مَبْدُوسُوطاً فِي " سِير " . وَسَائِرَ كَفَرَحَ : بَقِيَ وَأَسَارَ : أَبْقَى .
وَسُؤْرُ الْأَسَدِ هُوَ أَبُو خَبِيئَةَ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الْكُوفِيُّ عَنْ أَنَسٍ وَعنه
الذَّوْرِيُّ لِأَنَّ الْأَسَدَ افْتَرَسَهُ فَتَرَكَهُ حَيًّا فَلُقِّبَ بِذَلِكَ وَهُوَ مَجَازٌ .
وَكذلك قولهم : هَذِهِ سُورَةُ الصَّقَرِ لِمَا يَبْقَى مِنْ لَحْمِهِ . وَتَسَاءَرَ كَتَقَابَلَ -
وَفِي التَّكْمِلَةِ كَتَقَابَلَ : شَرِبَ سُورَ الذَّبِيدِ وَبَقَايَاهُ عَنِ اللَّحْيَانِي .
وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : سُورَةُ الْمَالِ : جَيْدُهُ . وَأَسَارَ الْحَاسِبُ : أَفْضَلَ وَلَمْ
يَسْتَقْصِرْ وَهُوَ مَجَازٌ . وَفِي الصَّحَاحِ : يَقَالُ فِي السَّائِرِ : سَارُ أَيْضًا . وَأَنْشَدَ
قَوْلَ أَبِي ذُوَيْبٍ يَصْرِفُ طَبِيعَةً :
فَسَوَّدَ مَاءُ الْمَرْدِ فَاهَا فَلَوْنُهُ ... كَلَوْنِ الذَّوْرِ وَهَيَّ أَدْمَاءُ
سَارُهَا قَالَ : أَي سَائِرُهَا . وَاسْتَدْرَكَ شَيْخُنَا : سُورَ الذَّبِيدِ قَالَ : وَهُوَ شَاعِرُ
مَشْهُورٍ .

س ب ر .

السَّيِّدُ يَفْتَحُ فَسْكَونَ : امْتِدْحَانُ غَوْرِ الْجُرْحِ وَغَيْرِهِ . يَقَالُ : سَبَرَ
الْجُرْحَ يَسْبِرُهُ وَيَسْبِرُهُ سَبْرًا : نَظَرَ مَقْدَارَهُ وَقَاسَهُ لِيَعْرِفَ
غَوْرَهُ هَكَذَا بِالْوَجْهِينِ عِنْدَ أُنْمِةِ اللَّغَةِ وَصَرَّحَ بِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ . وَقَضِيَّةٌ

اصطلاح المصنف أنَّ مَضارِعَه إنما يقال بالضَّمَّ ككَتَبَ . وقوله " وغيره " يشملُ الحَزْرَ والتَّجْرِبَةَ والاختِيارَ واستخراجَ كُنْهِه الأَمْرِ . ومنه حديثُ الغارِ " قال له أبو بكر : لا تَدْخُلْهُ حَتَّى أَسْئِرَهُ قَيْدَكَ " أي أختبِرَهُ وأَعْتَبِرَهُ وَأَنْظُرَ هل فيه أَحَدٌ أَوْ شَيْءٌ يُؤْذِي . وفرَّقَ في المصباح فقال : سَبَرَ الجُرْحَ كَصَرَ . وسَبَرَ القَوْمَ إِذَا تَأَمَّلَهُم بالوجهَيْنِ كَقَتَلَ وضَرَبَ نَقْلَهُ شَيْخُنَا . قلتُ : وهو وَارِدٌ عَلَى الْمُصَنِّفِ أَيضاً كالاستِبدارِ وكلِّ أَمْرِ رُزِقَتْهُ فقد سَبَرَ تَهَ واستَبَرَ تَهَ . السَّبَرُ : الْأَسَدُ قاله المؤرِّج . والسَّبَرُ : الْأَصْلُ واللَّوْنُ والجَمَالُ والهِئَةُ الحَسَنَةُ والزِّيُّ والمَنْطَرُ ويُكْسَرُ في هذه الأَرْبَعَةِ . قال أَبُو زَيْدٍ الْكِلَابِيُّ : وَقَفْتُ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ بَعْدَ مُنْصَرَفِي مِنَ الْعِرَاقِ فَقَالَ : أَمَّا اللَّسَانُ فَبَدَوِيٌّ وَأَمَّا السَّبَرُ بِالْكَسْرِ : الزِّيُّ وَالهِئَةُ . قَالَ : وَقَالَ بَدَوِيَّةٌ : أَعْجَبْنَا سَبِرُ فُلَانٍ أَيْ حُسْنُ حَالِهِ وَخِصْبُهُ فِي بَدَنِهِ . وَقَالَ : رَأَيْتُهُ سَيِّئَ السَّبَرِ إِذَا كَانَ شَاخِباً مَضْرُوراً فِي بَدَنِهِ فَجَعَلَتِ السَّبَرُ بِمَعْنَيَيْنِ . وَيُقَالُ : إِنَّهُ لِحَسَنُ السَّبَرِ إِذَا كَانَ حَسَنَ السَّخْنَاءِ وَالهِئَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ " يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنَ النَّارِ وَقَدْ ذَهَبَ حَبِرُهُ وَسَبِرُهُ " أَيْ هَيْئَتُهُ . وَالسَّبَرُ : حُسْنُ الْهِئَةِ وَالْجَمَالُ . وَيُقَالُ : فُلَانٌ حَسَنُ الْحَبَرِ وَالسَّبَرِ إِذَا كَانَ جَمِيلاً حَسَنَ الْهِئَةِ . قَالَ الشَّاعِرُ :
أَنَا ابْنُ أَبِي الْبَرَاءِ وَكُلُّ قَوْمٍ ... لَهُمْ مِنْ سَبَرٍ وَالدِّهْمُ رِداءُ